

التضامن الايجابي : هو تعدد الدائنين ويكون لكل دائن ان يطالب بكل الدين وتبرأ ذمة المدين اذا وفى بالدين كله لأي من الدائنين .

• مصادر التضامن

- ١- الاتفاق : سواء كان صريحاً او ضمناً.
- ٢- القانون: قليل ما يكون القانون مصدر للتضامن .

• التضامن في الفقه الاسلامي

يعرف الفقه صورتين من التضامن

- الشركة المفاوضة
- شركة الاعمال

• فكرة الشركة المفاوضة :

وهي الشركة التي يضع فيها الشركاء حصصاً متساوية وتوزع الارباح بينهم بالتساوي ، فإذا باعو مالا من اموال الشركة كانوا متضامنين في المطالبة بهذا الثمن، وكذلك اذا اتلف مال الشركة متضامنين في تعويض المال التالف وتحمل خسارته.

• فكرة شركة الاعمال :

هي الشركة التي رأس مالها عمل الشركاء، فيقدم كل من هؤلاء عمل للشركة، ويكونون الشركاء متضامنين في المطالبة بالأجر ، ويستطيع كل منهم ان يطالب بكل الأجر.

• تعد الشركة المفاوضة صورة من صور

- التضامن السلبي
- التضامن الايجابي
- الالتزام البدلي
- الالتزام التخييري

• ان شركة الاعمال هي تضامن ايجابي ورد تنظيمه في

- القانون العراقي

- القانون الفرنسي

- الفقه العربي

- الفقه الاسلامي

العلاقة بين الدائنين المتضامنين والمدين :

يحكمها ثلاث مبادئ

المبدأ الاول : وحدة المحل - وتعني ان لكل دائن المطالبة بالدين كله ، وللمدين الوفاء بكل الدين لأي دائن منهم، وتبرأ ذمة المدين اذا أوفى بالدين لأحدهم.

• ما الحكم اذا رفض المدين الوفاء للدائن الذي يطالبه ؟

ج. يحق للدائن جبر المدين على قبول الوفاء من خلال القضاء.

• ما الحكم اذا رفض دائن آخر وفاء المدين للدائن الذي يطالب ؟

على المدين ان يوفي للدائن الراض حصته بالدين، ويوفي بباقي الدين للدائن المطالب.

و• تعني ان لكل دائن حق المطالبة بكل الدين

-الدفع

- النيابة

-وحدة المحل

- ليس كل مما ذكر

المبدأ الثاني : الدفع

يشترك الدائنين بالدفع التي يستطيعون الدفع بها تجاه المدين وهي

١- الدفع التي تتعلق بالدائن المطالب وهي

- انقضاء حصة الدائن بالمقاصة

- براءة ذمة المدين من قبل الدائن او الهبة

٢- الدفع المشترك (تتعلق بكل الدائنين)

- دفعات تتعلق بأصل الدين كما لو كان العقد الذي انشأ الالتزام باطل او موقوف .

- دفعات الدائنين غير الدائن المطالب (يعني باقي الدائنين) اذا اوفى المدين بكل الدين للدائن المطالب.

• وفي التضامن الايجابي يدفع الدائنين تجاه المدين

- دفعات تتعلق بأصل الدين

- دفعات تتعلق بالدائن المطالب

- دفعات تتعلق بباقي الدائنين

- جميع ما ذكر

المبدأ الثالث : النيابة المتبادلة بين الدائنين

تكون هنالك نيابة متبادلة بين الدائنين لكن في الاعمال النافعة فقط دون الاعمال الضارة

• وفي التضامن الايجابي اذا اتى احد الدائنين بعمل يضر باقي الدائنين

- يسري بحقهم

- لا يسري بحقهم ☒

- يسري بشرط حسن النية

• وفي التضامن الايجابي اذا اتى احد الدائنين بعمل يستفاد منه باقي الدائنين

- يسري بحقهم ☒

- لا يسري بحقهم

- يسري بشرط حسن النية

امثلة على الاعمال النافعة

- ١- قطع التقادم
- ٢- اعدار المدين
- ٣- المطالبة بالفوائد
- ٤- حصول احد الدائنين على حكم ضد المدين .

امثلة على الاعمال الضارة

- ١- حصول المدين على حكم ضد احد الدائنين
- ٢- التنازل عن التأمينات التي تضمن الدين من قبل احد الدائنين
- ٣- تأجيل الدين من قبل احد الدائنين .

و • يعد التنازل عن التأمينات من قبل الدائن في التضامن الايجابي من الاعمال

- الضارة

- النافعة

-كلاهما

العلاقة بين الدائنين المتضامنين

يحكم هذه العلاقة مبدأ جوهرى هو ان الدين ينقسم بين الدائنين وما يستلمه ادهم يشاركه فيه الباقي كل واحد بمقدار حصته.

مهم

سؤال

ما هو الاساس القانوني لرجوع الدائنين على الدائن القابض ؟

ج. الوكالة الضمنية

و• ان اساس رجوع الدائنين على الدائن القابض في التضامن الايجابي

- واقعة الرهن

- حق الامتياز

- الوكالة الضمنية

- الكفالة